

الرباط، في 2 نونبر 2018



المملكة المغربية
الأمانة العامة للحكومة
اللجنة الوطنية للطلبات العمومية

رأي رقم 42/2018

رئيس اللجنة الوطنية للطلبات العمومية

إلى

السيد المدير العام لشركة

الموضوع: شكاية شركتكم بشأن التحفظ على سريان طلب العروض رقم..... المعلن عنه من

.....

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد، تبعا لرسالتكم المشار إليها في الموضوع أعلاه، والتي طلبتم بواسطتها من اللجنة الوطنية للطلبات العمومية، اتخاذ الإجراءات الضرورية للتصريح بعدم جدوى طلب العروض المشار إليه في الموضوع أعلاه، وذلك لإقضاء العرض الذي تقدمتم به بدعوى عدم توقيع الشخص الثاني على شهادة الكفالة الشخصية والتضامنية، بحيث يعتبر هذا السهو خطأ ماديا يمكن تداركه طبقا للفقرة 9 من المادة 36 من المرسوم رقم 2.12.349 الصادر في 8 جمادى الأولى 1434 (20 مارس 2013) المتعلق بالصفقات العمومية.

وعليه، أثير انتباهكم إلى أن شهادة الكفالة الشخصية والتضامنية يجب توقيعها من طرف شخصين مؤهلين للالتزام بمنح ضمان المؤسسة إلى المتنافس، ويعتبر هذا التوقيع المزدوج للشهادة شرط صحة لتكتسب مفعولها. وعلى هذا الأساس فإن الإجراء الذي اتخذته لجنة فتح طلبات العروض بإقضاء عرضكم يعتبر سليما.

وتفضلوا بقبول فائق التقدير والاحترام